بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس القضاء الأعلى

الرقم : ٣٤
التاريخ : ١ /١٢/ ٢٠١٥

إن مجلس القضاء الأعلى وبجلسته المنعقدة بيوم الثلاثاء بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١
وبعد الاطلاع على مطالبة النائب العام المؤرخة في ٢٠١٥/١١/٢٤
والمتضمنة حول ما صرح به كل من :
- خالد الحلو
- ابراهيم الحسين
- انور مجني

وهم قضاة منشقون يعملون في مجلس القضاء الحر خارج البلاد
حيث ورد:
أن المذكورين أقدموا على إتهام المحاكم في المناطق المحررة -ونحن منها -بأنها محاكم شمولية ، ومتعسفة ، مثلها مثل محاكم النظام
وورد عنهم ايضاً:
ان المحاكم في الداخل هي محاكم غير شرعية لأنها غير مشكلة وفق القانون السوري ويعتبرون أن اعمالها تشكل "جرائم حرب" و "جرائم ضد الإنسانية"
حيث وردت هذه الاتهامات على لسان المذكورين في مقابلة صحفية (عنب بلدي) على هامش الندوة التي أقامتها (مجموعة تنسيق العدالة الانتقالية) و(منظمة اليوم التالي) بين ٢-٤ تشرين الثاني ٢٠١٥
وبالمداولة تبين ما يلي:
أن المذكورين استخدموا ألفاظاً ومفاهيم حقوقية مسيئة غير متصلة بالحقيقة ومكذوبة يسعى النظام المجرم لملاحقتنا بها ، وهي اتهامنا ب : اللا شرعية –جرائم الحرب – جرائم ضد الإنسانية- الشمولية والتعذيب-
وان المذكورين يعتبرون مقياس الشرعية هي القوانين السورية التي بالأصل لم تقم الثورة الا خروجاً عليها باعتبار أنها عدلت بالكامل من قبل العصابة المجرمة في دمشق .
وحيث أن فعلة المذكورين منضوية تحت جرم التشبيح والذي يعرفه الجميع (كل قول أو فعل ضد الثورة أو الثوار ويعتمد على منطق العصابة المجرمة ويسيء للثورة أو الثوار)
وكما ثبت أن المذكورين يقولون كذباً بحق الثورة والثوار ويتهمونهم زورا وبهتانا بدون علم ولا دراية وأن أقوالهم ماهي الا تشبيح و أنهم لم يزور أية محكمة بالداخل سيما أن هذه المحاكم قامت لسد الفراغ ولضرورة ملحة تقاعسوا عنها وهربوا الى تركيا وتركو الفراغ قائما

وباعتباران مجلس القضاء الأعلى بحلب يعمل بموجب نظام داخلي منضبط وفق قانون اصول المحاكمات ويعتمد على قوانين مكتوبة ونظام اجرائي معروف ووفق منظومة القانون العربي الموحد المقر اصولا في جامعة الدول العربية وأن التقاضي فيه على درجتين وأن محاكم آخر درجة قضاء جماعي حكما

لذلك تقرر بالإجماع :

**اولاً**- إدانة هذا القول وهذا العمل الذي يمارسه المذكورين بحق الثورة والثوار واعتبارهم على القائمة السوداء والطلب الى النائب العام لاتخاذ الاجراءات القانونية بحقهم اصولا

**ثانياً** -ابلاغ :

السيد رئيس الائتلاف – السيد الأمين العام للائتلاف- السيد رئيس الحكومة المؤقتة- السيد رئيس المكتب القانوني للائتلاف- السيد وزير العدل بالحكومة المؤقتة – مجلس القضاء الحر- استنكارنا وإدانتنا لما قام به أشخاص محسوبين عليهم ويشغلون وظائف لديهم ونطلب محاسبتهم إداريا على ذلك .

**ثالثاً** – دعوة كل المنظمات والهيئات المعنية والمهتمة بالشأن القضائي والحريات والعدالة الانتقالية بزيارة المحاكم المشكلة للمجلس والاطلاع على آلية عملها ونظامها الداخلي والقوانين المعتمدة

**رابعاً**- تكليف أمين السر بتفريد كتب رسمية بذلك

رئيس المجلس

مجلس القضاء الأعلى
الرئيس